

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens

snjt

المدرسة الابتدائية
29 نهج مرسلية

تقرير شهر سبتمبر 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

تقرير شهر سبتمبر 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

إعداد:

خولة شبح
مروى الكافي
محمود العروسي
منذر الشارني

تصميم:


معاذ عيادي

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**



المادة 19 من العهد الدولي الخاص

بالحقوق المدنية والسياسية




1 لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرّيته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

3 (أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.


الفصل 55 من الدستور التونسي



لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.

ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها. لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرّياته المضمونة بهذا الدستور.

على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.



مقدمة عامة

مارست الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال شهر سبتمبر 2024 رقابتها على المحتويات الإعلامية عبر اصدار التنبيهات والانذارات ولفت النظر للمؤسسات الإعلامية بعد أن كانت منحت لنفسها الولاية الكاملة على تعديل المحتويات الإعلامية. وقد تعلق كل التنبيهات المرصودة من قبل نقابة الصحفيين بنقد صلاحيات الهيئة وطريقة تسييرها للمسار الانتخابي.

هذه الممارسات أكدت سعي الهيئة لتحسين نفسها من أي نقد واعتبرها للنقد الموجه لها نشر أخبار زائفة وإساءة للمسار الانتخابي في عدم احترام واضح للدور الرقابي لوسائل الاعلام على المسار الانتخابي حيث أنها مطالبة وفق ما يقره التعليق العام عدد 34 الخاص بحرية التعبير والذي يشدد على أن «حرية التعبير ترتبط بالمشاركة في إدارة الشؤون العامة وحق الاقتراع حيث أنه من الضروري أن يتمكن المواطنون والمرشحون والممثلون المنتخبون من تبادل المعلومات والآراء بحرية حول مسائل تتعلق بالشؤون العامة والشؤون السياسية. ويفترض ذلك وجود صحافة ووسائط إعلام أخرى تكون حرة وقادرة على التعليق على القضايا العامة وعلى إطلاع الرأي العام دون رقابة أو تقييد»

ويهم النقابة في هذا الخصوص أن تؤكد على التعددية والتنوع المنصوص عليهما في الدستور التونسي في علاقة بوسائل الاعلام والحق في الإعلام للمواطن التونسي، يقتضي احترام هيئة الانتخابات لخصوصية العمل الصحفي واستقلالية المؤسسات الإعلامية وللبعد النقدي والتحليلي لعملها، والذي بات من الواضح سعي هيئة الانتخابات للحد منه، وتشدد النقابة على أن مثل هذه الممارسات تتناقش مع قواعد الممارسة الديمقراطية وتفقد الحملات الانتخابية جوهرها التنافسي والناقد القائم على نقاش البرامج والأفكار.

وتحمل النقابة هيئة الانتخابات مسؤولية ما اتسمت به الحملة الانتخابية من فتور وضعف ما جعل المواطن التونسي يذهب إلى صناديق الاقتراع في حالة من الضبابية وعدم الوضوح.

كما تواصل العنف في حق الصحفيين من خلال حملات التحريض عليهم وهو ما جعل مستوى الأمان الصحفي ينخفض وبات الصحفي مهددا في سلامته الجسدية والنفسية. كما تواصلت خلال شهر سبتمبر حالات حجب المعلومات والمنع من العمل وهو ما مس بجوهر حق المواطن التونسي في الحصول على المعلومات.

وتنبه النقابة إلى خطورة الوضع على المسار الانتخابي وخيارات الناخبين المستنيرة وتؤكد النقابة أن كل الجهات تتحمل مسؤولية توفير مناخ حر وصحي للانتخابات والحملات الانتخابية خدمة للمصلحة العامة.

**وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين**

الجانب الإحصائي

حافظت الاعتداءات على الصحفيين/ات على نسقتها خلال شهر سبتمبر 2024 مقارنة بشهر أوت المنقضي، حيث سجلت وحدة الرصد 15 اعتداء على الصحفيين من أصل 21 إشعارا بحالة وردت على الوحدة عبر الاتصالات المباشرة من الصحفيين/ات الضحايا أو عبر مراقبة محيط العمل ومتابعة المستجدات على شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الصحفية. وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر أوت المنقضي 16 اعتداء من أصل 20 إشعارا بحالة.

سبتمبر 2024

15

أوت 2024

16

جويلية 2024

20

وقد طالت الاعتداءات 16 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 07 إناثا و09 ذكورا،

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الاجتماعي



وتوزعت الخطط إلى 14 صحفياً وصحفية و2 مصورين.



يمثل ضحايا الاعتداءات 8 مؤسسات إعلامية توزعت إلى 04 قنوات إذاعية و02 جرائد مكتوبة وموقع الكتروني ووكالة أنباء.

المؤسسات الإعلامية

لضحايا الاعتداءات



وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر سبتمبر، 4 حالات تدخل في التحرير و3 حالات تحريض و3 حالات منع من العمل. كما تم تسجيل 2 حالات تتبع عدلي و2 حالات حجب معلومات إضافة إلى تسجيل حالة اعتداء جسدي.

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين



وكان المسؤول عن هذه الاعتداءات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في 5 مناسبات ونشطاء تواصل اجتماعي في 3 مناسبات كما كان مسؤول عنها كل من مكلفون بالاتصال وجهات قضائية في 2 مناسب لكل منهما وكل من مسؤولون محليون ووزارات ونشطاء مجتمع مدني في أعتداء وحيد لكل منهم. وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في الفضاء الحقيقي في 12 مناسبة وفي الفضاء الافتراضي في 3 مناسبات.


المعتدون/ات على الصحفيون/ات

 02 مكلفون بالاتصال	 03 نشطاء تواصل اجتماعي	 05 الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
 01 مسؤولون محليون	 01 وزارات	 02 جهات قضائية
 01 نشطاء مجتمع مدني		

03 مناسبات في الفضاء الافتراضي

12 مناسبة في الفضاء الحقيقي

وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا في ولاية تونس في 10 مناسبات، وتم تسجيل 3 اعتداءات في ولاية سوسة واعتداء وحيد في كل من ولايتي القيروان وتطاوين





المسار الانتخابي أصبح أكثر تعقيدا بالنسبة للصحفيين/ات

بعد خطوات سحب الاعتمادات في شهر أوت المنقضي توجهت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى مواصلة تدخلها في تحرير المؤسسات الإعلامية عبر توجيهها الإنذارات ولفت النظر والتنبيهات في علاقة بالمحتويات الإعلامية وقد تعلقت كلها بالخطاب الناقد له والذي اعتبرته نشر لمعلومات غير دقيقة.

وقد كانت الهيئة في هذا السياق مسؤولة عن 5 حالات من ضمنها حالة منع المؤسسات الإعلامية من تغطية النقطة الإعلامية للإعلان عن قائمة المترشحين وتوجهت الى نقلها مباشرة على شاشة التلفزة التونسية فقط في ضرب لمبدأ المساواة والتعددية في وسائل الاعلام.

كما تعرض فريق عمل موقع الكتروني إلى الاعتداء بالعنف الشديد الذي حتم نقل المصور الصحفي لتلقي العناية الصحية الضرورية وهو ما يؤكد تعفن المناخ العام للانتخابات.

منع الصحفيين/ات من تغطية نقطة إعلامية لهيئة الانتخابات

الوقائع

حرمّت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وسائل الاعلام الوطنية والدولية في 2 سبتمبر 2024 من تغطية عملية الإعلان عن القائمة النهائية للمترشحين المقبولين للانتخابات الرئاسية 2024 واكتفت الهيئة بنقل نقطة إعلامية مباشرة على التلفزة الوطنية التونسية.

تنبيه هيئة الانتخابات لـ «جوهرة أف أم»

الوقائع

تلقت إذاعة «جوهرة أف أم» يوم 09 سبتمبر 2024 تنبيه من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على خلفية تناول الإعلامي للشأن الانتخابي ببرنامج بولاتيكا وبالتحديد ما جاء على لسان أحد ضيوف البرنامج في الحلقة بتاريخ 20 أوت 2024.

واعتبرت هيئة الانتخابات أن الإذاعة تطرقت إلى مسائل انتخابية وقانونية غير مثبتة وغير دقيقة ونشر أخبار ومعلومات كاذبة وزائفة» إضافة إلى بث خطاب كراهية وتحريض ضد رئيس الهيئة الانتخابية» على خلفية انتقاد عمل الهيئة.

تنبيه هيئة الانتخابات لإذاعة «اكسبراس أف أم»

الوقائع

تلقت إذاعة «اكسبريس أف أم» يوم 6 سبتمبر 2024 تنبيه من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على خلفية ما جاء في تدخل أحد الضيوف في برنامج «le grand express» يوم 22 أوت 2024. واعتبرت هيئة الانتخابات ما بث «تطرقا إلى مسائل انتخابية وقانونية غير مثبتة وغير ونشر أخبار ومعلومات كاذبة وزائفة فضلا على بث خطاب كراهية وتحريض ضد رئيس الهيئة الانتخابية» وكان ضيف الحصة قد وجه انتقادات لإدارة الهيئة ورئيسها للمسار الانتخابي.

لفت نظر لـ «إذاعة تطاوين»

الوقائع

تلقت إذاعة تطاوين يوم الاثنين 9 سبتمبر 2024 لفت نظر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على خلفية ما اعتبرته الهيئة «استعمال خطاب كراهية ضدها الانتخابات والقذح في أعضائها بإحدى حصص برنامج «زوايا الخبر الذي عرض بتاريخ 22 أوت 2024. ويأتي هذا التنبيه على خلفية تصريحات أحد الضيوف حول انفراد الهيئة بمراقبة عمل وسائل الاعلام.

اعتداء على حذامي الطرابلسي والمصور المرافق لها

الوقائع

اعتدى مجموعة من النشطاء أمام مقر مجلس نواب الشعب بباردو بالعنف الشديد على فريق عمل موقع «بلا قناع» المتكون من الصحفية حذامي الطرابلسي والمصور الصحفي محمد مالك الجلاصي خلال تغطيتهم لاحتجاجهم على مشروع تنقيح القانون الانتخابي الذي تم التصويت عليه في 27 سبتمبر 2024.

وقد توجه الفريق الصحفي إلى مركز الأمن بباردو وقاموا بتقديم شكاية وخلال التواجد بمركز الأمن تعرض المصور الصحفي الى وعكة صحية حتمت نقله إلى مستشفى شارل نيكول بالعاصمة حيث تم التدخل الطبي لفائدته ووضعه تحت المراقبة الطبية لساعات إلى حين مغادرته.

إنذار هيئة الانتخابات لإذاعة «اكسبراس أف أم»

الوقائع

تلقت إذاعة «اكسبريس أف أم» يوم 17 سبتمبر 2024 إنذار من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على خلفية ما جاء في تدخل الصحفية خولة بوكريم في برنامج «le grand express» يوم 22 أوت 2024 حول عملية سحب بطاقة اعتمادها من قبل الهيئة. وقد اعتبرت الهيئة تصريحات بوكريم تشكيك في مصداقية واستقلالية الهيئة.

واعتبرت هيئة الانتخابات هذا التدخل اخلايا وخوض في مسائل انتخابية وقانونية غير مثبتة وغير دقيقة ونشر أخبار ومعلومات كاذبة والتحريض ضد الهيئة.



مناخ عمل يسوده التحريض والعوائق غير المشروعة أمام الحصول على المعلومات

عمقت حملات التحريض في حق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات حجم المخاطر بالنسبة للصحفيين/ات الميدانيين. كما تواصلت أزمة المعلومة خاصة إزاء التحولات المناخية والمعلومات القانونية خلال شهر سبتمبر في تواصل سياسة التعتيم حول مواضيع ذات طابع حيوي بالنسبة للتونسيين.

حجب معلومات من قبل لجنة مجابهة الكوارث

الوقائع

حرمت اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث وتنظيم النجدة في تونس ممثلي وسائل الإعلام بولاية سوسة من حقهم في حضور اجتماعها الذي عقده تحت إشراف والي سوسة في 20 سبتمبر 2024. وقد درس اللقاء استعدادات كل الأطراف الوقائية من الأخطار الممكنة وتجاوز الحوادث. وقد تلى هذا اللقاء تساقطات وأمطار مست الجهة في 23 سبتمبر خلفت أضرار جسيمة بالمنطقة وحرمت المواطنون من المعلومات حول الوضع البيئي، وقد شمل المنع كلا من :

ماهر جعيديان صحفي مستقل
إيناس الهمامي صحفية بإذاعة موزاييك أف ام
هدى القرمازي صحفية مستقلة
عماد سطر صحفي بوكالة تونس افريقيا للأنباء
ريم التريكي صحفية بإذاعة كنوز اف ام
رضوان شبيل مراسل جريدة الشروق

تتبع قانوني لسفيان العرفاوي

الوقائع

استمعت فرقة الأبحاث والتفتيش للحرس الوطني بباردو في 5 سبتمبر 2024 للصحفي بالإذاعة الثقافية سفيان العرفاوي على خلفية شكاية رفعتها ضده الملحقة الإعلامية لمعرض تونس الدولي للكتاب تتهمه فيها بنشر معلومات كاذبة. وتأتي هذه الشكاية على خلفية استضافة العرفاوي لرئيس اتحاد الناشرين الذي تحدث على أن الصور المنشورة لا تعكس الواقع.

سحب جون أفريك من الأكشاك

الوقائع

تم سحب عدد مجلة «جون أفريك» الناطقة بالفرنسية من الأكشاك في 4 سبتمبر 2024، واحتوى العدد المسحوب من الأكشاك على تحقيق صحفي حول رئيس الجمهورية الحالي قيس سعيد.

8 أشهر سجنًا لسنية الدهماني

الوقائع

قضت الدائرة الجنائية لدى محكمة الاستئناف بتونس يوم 10 سبتمبر 2024 بإقرار إدانة المعلقة الإعلامية سنية الدهماني مع التخفيض في العقاب البدني من عام واحد مع النفاذ العاجل إلى ثمانية أشهر سجنًا في قضية ما يعرف بـ «هايلة البلاد»

تحريض على زهير الجيس

الوقائع

شنت مجموعة من الصفحات على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك حملة تحريض وتشويه استهدفت مقدم البرامج بإذاعة «جوهرة أف أم» زهير الجيس. وتأتي هذه الحملة على خلفية تقديم الجيس لبرنامج «بوليتكا» الذي يتطرق إلى مواضيع سياسية تهم الشأن العام والانتخابات.

تحريض على خليفة القاسمي

الوقائع

شنت بعض الصفحات حملة تحريض على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك حملة على الصحفي بإذاعة «موزاييك أف أم» خليفة القاسمي إثر وفاة أحد الأمنيين بالسجن بسكتة قلبية في 16 سبتمبر 2024 كان قد صدرت ضده أحكام بالسجن رفقة خليفة القاسمي على خلفية نشر خبر نجاح عملية أمنية لمكافحة الإرهاب وهذه الأحكام تم نقضها من قبل محكمة التعقيب ويتم إعادة المحاكمة في طورها الاستئنافي. وقد أدت الحملة التي طالب الصحفي إلى إجباره على مغادرة منزله والبحث عن مكان أكثر أمان إزاء الخطر الذي مثلته على أمنه وسلامته.

تحريض على محمد البوزيدي

الوقائع

شنت مجموعة من الصفحات على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك حملة تحريض على صاحب موقع «بلا قناع» محمد البوزيدي ونسبت له تصريح زائف حول الأسعار لم يدلي به. وعملت الصفحات على التحريض عليه وتشويهه.

منع الصحفيين من تغطية وقفة احتجاجية بالمحكمة

الوقائع

منع وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيين من دخول المحكمة الابتدائية بتونس يوم 18 سبتمبر 2024 لتغطية الوقفة الاحتجاجية لقطاع المحاماة. وتأتي هذه العملية إثر تنامي حالات منع دخول جلسات المحاكمات التي ترتبط بالشأن العام. وقد احتج المحامون عن عدم تمكين الصحفيين من تغطية وقفتهم مما حرّمهم من حقهم في الولوج إلى وسائل الإعلام.

حجب معلومة برلمانية

الوقائع

امتنعت الملحقة الصحفية بمجلس النواب عن تقديم معلومة للصحفية هديل عزوز حول وجود مشروع قانون وقع تقديمه للمجلس يتعلق بتغيير قانون النفقة والحضانة. حيث تواصلت الصحفية مع المكلفة بالاتصال لتدقيق معلومة حول صحة إيداع المشروع ولكنها رفضت الإجابة. وقد أكدت الملحقة الصحفية لوحدة الرصد عدم وجود معلومة لديها حول الموضوع مؤكدة أن المجلس في إجازة.

التعليق القانوني

وثق مرصد نقابة الصحفيين خلال شهر سبتمبر المنقضي عديد الإنتهاكات في حق الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من رصد حالات إعتداءات بدنية ومعنوية وتقديم شكاوى تعسفية الى القضاء ضد الصحفيين ومنع نفاذهم للأخبار وللمعلومات والتحرير عليهم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وتوجيه التنابيه والإذارات إليهم على خلفية محتويات إعلامية.

ويتوقع المرصد أن ترتفع وتيرة الضغوط على الصحفيين من قبل عديد الجهات والأطراف خلال ما تبقى من فترة الحملة الانتخابية الرئاسية. ومن شأن أصناف الضغوط التي يتعرض إليها الصحفيون ان تحد من حريتهم في العمل والبحث عن المعلومة وإيصالها الى القارئ أو المشاهد أو المستمع .

حق الصحفيين في النفاذ إلى المعلومات والأخبار:

علاوة على ما يضمنه الدستور والمواثيق الدولية للصحفيين بخصوص حقهم في النفاذ إلى الأخبار والمعلومات، فقد نصت المادة 10 من المرسوم 115 أنه « للصحفي كما لكل مواطن حق النفاذ للمعلومات والأخبار والبيانات والإحصائيات والحصول عليها من مصادرها المختلفة ... وللصحفي أن يطلب من الجهات المذكورة المعلومات والأخبار والإحصائيات التي تكون بحوزتها ما لم تكن هذه المواد سرية بحكم القانون ».

وتنص المادة 9 من نفس المرسوم أنه « يمنع فرض أي قيود تعوق حرية تداول المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف مؤسسات الإعلام في الحصول على المعلومات أو يكون من شأنها تعطيل حق المواطن في إعلام حر وتعددي وشفاف».

وحرية الصحافة لا يمكن أن تكون فحسب في خدمة الدولة أو الحكومات أو الإدارة ، كما لا يمكن ان تكون مشروطة تعسفا باختيارات السلطات القائمة . ويطرح السؤال كيف نحمي حرية الصحافة من أن تكون محتكرة من قبل السلطات العمومية أو أن تكون تحت هيمنة أي نظام سياسي ؟ .

كما ان حرية الصحافة لا يمكن أن تكون من ناحية اخرى تحت رحمة القطاع الخاص

والمساهمين الماليين في المؤسسات الإعلامية . و حرية الصحافة ليست إمتيازاً للصحفيين والكتاب فحسب ، بل هي حق لكل المواطنين لإنتاج ونشر الأخبار والآراء، و حرية الصحافة ليست هدفاً في حد ذاتها بل هي وسيلة للتعبير عن الآراء بحرية وممارسة الحق في النقد. و يبقى الحق في الاعلام و في تلقي المعلومة حقان مترابطان و يشكلان معاً جوهر حرية الصحافة.

ويعد النفاذ إلى الاخبار حقاً أساسياً مرتبطاً بحرية التعبير الذي يشمل جزءاً منه حرية الصحافة. ويتضمن هذا الحق ضمان النفاذ إلى المعلومات التي بحوزة السلطات العمومية والهيكل الخاصة المكلفة بإدارة مرفق عام أو الأشخاص الذين يمارسون أنشطة ذات نفع عام. وعندما نتحدث عن المعلومة فإننا نقصد بها جملة البيانات في الميادين الفنية والعلمية والإقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها. ويمكن أن تكون هذه المعلومات في شكل صور أو نصوص أو خطب. ويتيح مبدأ النفاذ للمعلومات للمواطنين الإحاطة بالمعلومات الضرورية للمشاركة المفيدة في المسار الديمقراطي وفي القرارات التي تهم مستقبلهم. ولهذا إعتبر النفاذ إلى الأخبار كواحد من ركائز الديمقراطية ومن ضروريات مكافحة الفساد في الحياة العامة. ومن خلال نفاذ الصحفيين للمعلومات فإنهم يضمنون الشفافية والمحاسبة ويوجهون الحكومات إلى جعل المعلومات في متناول الجمهور.

وفي العديد من الحالات فإن من يتحوزون على المعلومات يمتنعون عن تزويد الصحفيين بها بهدف عرقلة عملهم وإسكاتهم، ويتم ذلك على حساب الديمقراطية والحوكمة الرشيدة. ويتعلل العديد من المسؤولين بحماية الأمن العام وما شابه ذلك لتوسيع رقعة التعتيم والمعلومات المصنفة. وعندما نعود إلى الحالات التي وثقها المرصد فإننا لا نجد أي تفسير مقنع لعمليات حجب المعلومات ويبقى المواطن هو الضحية الأكبر بإعتبار أنه لم يتلق المعلومات الضرورية المرتبطة بحياته اليومية أو تلك التي تساعد على الإختيار.

وأخذت حالات المنع من النفاذ للمعلومات تمييز مؤسسة إعلامية عمومية واحدة لتغطية حدث معين وإكتفاء هيكل آخر بنشر معلومات على صفحته فايسبوك الخاصة ومنع الصحفيين من الدخول إلى بهو إحدى المؤسسات لتغطية حدث ومواصلة أحد الهياكل الجهوية إستبعاد الصحفيين من تغطية الأنشطة أو المناسبات التي ينظمها. وفي حادثة أخرى تم منع مؤسسة إعلامية من تغطية مناسبة رياضية حتى تكون التغطية حكراً على قناة النادي على مواقع التواصل الإجتماعي .

دور الإعلام العمومي:

منذ ما يقارب القرن تقريبا لعب الإعلام العمومي على مستوى العالم دوراً مهماً في مجالات نشر الأخبار والمعلومات وفي مجالات أخرى مثل الرياضة والترفيه وغيرها. ويؤكد خبراء الإعلام أن هذا الدور يجب أن يتعزز في المستقبل مع مراعاة ما تفرضه من تطورات تكنولوجية وما توفره من فرص.

ويمكن أن نعرف وسائل الإعلام المرفقية أو ميديا المرفق العام بأنها مؤسسات مكلفة من قبل الدولة لإنتاج وبث محتويات إعلامية تهدف إلى الإستجابة لحاجيات المواطنين. وفي نظام ديمقراطي فإن هذا النموذج الإعلامي يكون غايته ضمان عرض إخباري للمواطنين وعروض أخرى في مجال الترفيه والثقافة والتربية. ولا يستهدف ذلك

النموذج الإعلامي معايير اقتصادية ربحية كما لا يتبع غايات سياسية أو البحث عن نسب المشاهدة. وفي تونس يوجد نموذج الاعلام العمومي مجسما في مؤسسات إعلامية مكتوبة وسمعية بصرية. ومن المفروض أن تقوم هذه المؤسسات بتقديم عرض اعلامي متوازن على مستوى كامل جهات البلاد وان يعكس هذا العرض واقع الجهات على المستوى الوطني والجهوي والمحلي وفي مختلف الميادين الإجتماعية. ويستفيد قطاع الاعلام المكتوب والسمعي و البصري العمومي في تونس من مخصصات مالية في ميزانية الدولة متأتية من الضرائب العامة وكذلك من أداء خصوصي لفائدة الإذاعة والتلفزة التونسية.

ومن أدوار الإعلام العمومي أن يكون قاطرة للدفاع عن تعددية الآراء ودعم التفاهم المتبادل بين المواطنين. وبفضل التمويل العمومي لذلك المرفق العام فإن هذا الأخير يمكنه أن يقوم بأدواره في مختلف أرجاء البلاد وأن يقدم عروضاً إعلامية تحقق أهدافه. وفي المبدأ فإن الاعلام العمومي هو في خدمة المجتمع وفي خدمة كل مواطن وهو ملتزم بعرض معلومات موثوقة ومستقلة وتقديم المعارف والترفيه. كما أنه مطروح على الاعلام العمومي التوجه إلى كل الأجيال والإستجابة لكل الطموحات وأن يعكس التنوع الإنساني والإجتماعي والجهوي وأن يكون اعلاما مسؤولا تجاه جمهوره والمجتمع وأمام القائمين عليها من صحفيين ومحررين وغيرهم. ومن المفروض كذلك ان تكون البرامج العمومية متنوعة المواضيع وتستجيب لإنتظارات الأغلبية كما الأقليات . وفي مواجهة مشهد اعلامي متنوع ومتوسع فإنه قد يكون من الصعب تمييز الحدود وقواعد اللعبة والمبادئ الراسخة التي أشرنا إليها. ومن هذه التحديات ان يصبح الاعلام العمومي صوتا للدولة أو للحكومة القائمة. وربما يكون لنموذج تمويل الاعلام العمومي دور في مثل تلك الانحرافات المحتملة . والسؤال المطروح دائما هو هل يمكن ان يكون اعلام المرفق العمومي مستقلا عن الدولة والحال ان وجوده ونشاطه مرتبط بالضرائب التي تجمعها الدولة؟

يجيب خبراء الاعلام دائما بان إستقلالية اعلام المرفق العمومي عن هيمنة الدولة ممكنة وذلك من خلال الموثيق المهنية التي يمضيها الصحفيون والتي تذكر وتضمن مبادئ أساسية وقيما مثل الاستقلالية والشفافية والتعددية و النزاهة الإعلامية ، وبكلمة أخرى فإنه ليس للدولة أي حق أو سلطة على المحتوى التحريري لمؤسسات الاعلام العمومي. ودائما ما تذكر جمعيات ونقابات الصحفيين بان منظورها ليسوا أدوات في خدمة السياسات الإتصالية الحكومية أو سياسات هذا المسؤول أو ذاك. وتوجد في عديد المؤسسات الإعلامية العمومية في العالم لجان داخلية تعنى بقضايا النزاهة والاستقلالية وتعددية الأخبار والبرامج، كما تضم عديد المؤسسات الإعلامية العمومية في العالم خطة الموفق الإعلامي الذي يسهر على إحترام أخلاقيات المهنة ويلعب دور الوسيط بين الجمهور وغرف التحرير ورأيه إستشاري وهو لا يمثل إدارة المؤسسة الإعلامية العمومية ولا هو الناطق الرسمي بإسمها.

وفي هذا السياق يمكن أن نستشهد بالميثاق التي وضعته مؤسسة راديو فرنسا العمومية والتي هي ميديا مرفق عمومي وتؤكد في ميثاقها أنها « تعرض برامج تتوجه إلى كل جمهورها من الفرنسيين وتخوض في قلب النقاش العام وتعطي الكلمة للجميع... وهي تدعم التعبير عن مشاغل الجهات بواسطة مؤسساتها الألا مركزية المنتشرة على كامل التراب ، كما تقوم بثمين التراث والإبداع الفني من خلال إدارة وتنمية الأشكال

الموسيقية المتنوعة». وترفع مؤسسة راديو فرنسا قيم الجودة والاستقلالية والدقة وإرادة التآلف الإجتماعي.

وعموما فإن إعلام المرفق العام يجب أن يكون مصدرا مهما للإعلام الموضوعي ولتنوع الأفكار السياسية ودعم التعددية وفتح الباب امام مختلف المجموعات الاجتماعية لتلقي الاخبار وبثها والتعبير عن نفسها وتبادل الآراء فيما بينها . كما ان الاعلام العمومي يمكن ان يدعم التلاحم الاجتماعي والتنوع الثقافي .

ويحدد خبراء الاعلام اربع تحديات كبرى للإعلام العمومي وهي التالية :

- المحافظة على درجة من الاستقلالية تجاه الماسكين بالسلطة السياسية والاقتصادية
- الحصول على تمويل عمومي كاف
- التأقلم مع التحديات الرقمية
- المحافظة على مستوى تحريري رفيع في ظل سوق تنافسية

التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر سبتمبر 2024 فإنها توصي:

رئاسة الحكومة بـ:

-الزام ممثليها المحليين واداراتها باحترام حق الصحفيين في الحصول على المعلومات والنفاذ اليها وإيقاف العمل بكل ما يعيق هذا الحق من مذكرات داخل الإدارة التونسية.

وزارة الداخلية بـ:

-توفير كل الضمانات لممارسة الصحفيين/ات عملهم في مناخ آمن دون التعرض لاي عنف أو منع يعيق مهامهم الصحفية خلال الانتخابات.
-تفعيل الشراكة مع النقابة في مجال التنسيق الميداني لضمان أمن وسلامة الصحفيين خلال الانتخابات.
-توفير الحماية العاجلة والناجعة للصحفيين/ات خلال تعرضهم للخطر والعنف في الميدان خلال الوقفات الاحتجاجية والتحركات الاجتماعية.

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بـ:

-احترام حق الصحفيين/ات في النقد البناء والكف عن التنبيهات في الملفات المتعلقة بنقد عمل الهيئة وادارتها للمسار الانتخابي.
-توفير كل الضمانات لحرية الصحفي واحترام حق الصحفيين في الحصول على المعلومات حول المسار الانتخابي.
-توفير ضمان العمل الآمن في مراكز الاقتراع ومكاتب الاقتراع وتعميم منشور لأعوانها في هذا الخصوص.

